

## بداية المجتهد

- ( المسألة السابعة ) وهي اعتبار حول نسل الغنم فإن مالكا قال : حول النسل هو حول الأمهات كانت الأمهات نصابا أو لم تكن كما قال في ربح الناص . وقال الشافعي وأبو حنيفة وأبو ثور : لا يكون حول النسل حول الأمهات إلا أن تكون الأمهات نصابا . وسبب اختلافهم هو بعينه سبب اختلافهم في ربح المال